

شرح فقه الجهاد | 21 | تابع - قتال البغاة وصفة قتالهم وأحكامه | د. بهاء سكران

بهاء السكران

ان الحمد لله تعالى نحمده ونستعين به ونستغفره ونعوذ بالله تعالى من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله - 00:00:00

وبعد فان اصدق الحديث كتاب الله تعالى وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه واله وسلم. وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار ثم اما بعد. آآ ما زلنا في آآ بحس فقه الجهاد - 00:00:27

فضيلة الشيخ ياسر برهامي حفزه الله. وزكرنا في الدرس الماضي انواع او اقسام من يقاتلون من المسلمين هل يوشع ان احنا نقاتل حد من المسلمين؟ اه سبت الدليل انك بتقاتل بعض فئات المسلمين ينتسبون للاسلام ولكن يقاتلون - 00:00:47

الو حبينا بس نفرق فرقنا رفضت ان في فرق بين القتال والايه والقتل وفي فرق بين القتال والتكفير يعني لا تلازم بين القتال والقتل ولا تلازم بين القتال والتكفير. القتال المقصود منه كفهم او رضعهم ده هيبان معنا في صفة - 00:01:07

تعليم حكمه. طيب اه اتكلمنا عن اول نوع او اول قسم من اقسام من يقاتلون من المسلمين وهو وهم البغاة. وزكرنا البغاة او الفئة اه الباغية وهم الذين يخرجون عن طاعة الامام الحق بتأويل ولهم شوكة. ده التعريف الايه؟ المسالي للبغاة - 00:01:27

يخرجوا عن امام الحق بتأويل ولهم اه شوكة. كنا في اه تفاصيل كثير في الامر ده المرة اللي فاتت وفي ضبط وصفهم من هم وكيف يتم التعاون معهم؟ وصلنا لحد صفة قتالهم واحكامهم. صفة قتالهم واحكامهم - 00:01:57

قال النووي رحمه الله ولا يقاتل البغاة حتى يبعث فاليهم امينا فطنا. لأ يبعس اليهما طالما امينا هيبقى يبعس اليهم. بلاوي ولا يقاتل الحاكم يعني او الامير البغاة حتى يبعث اليهم امينا فطنا ناصحا يسألهم ما - 00:02:17

قيمون فان ذكروا مظلمة او شبهة ازالها. فان اصروا نصحهم بايه؟ باللزوم الجماعة وحقق الدماء وعدم شق عصا المسلمين بيتدي ينصحهم يعظهم اصروا نصحهم ثم اذنهم بالقتال اذنهم يعني اعلمهم. خلاص. يعلمهم ان يقع ايه؟ القتال. فان استمهلوا - 00:02:47

يعني ايه استمهلوا؟ طلبوا مهلة. وبيعلمهم ان يبقى في قتال قالوا طب اعطنا مهلة. هنا الامام النووي بيقول ان استمهلوا اجتهد وفعل ما رآه اجتهد اي الامام. يعني هذا يفهم منه انه لا يلزمه - 00:03:17

اجابتهم للمهلة التي طلبوها. انما ينظر في الانفع والاحز لاهل العدل اهل العدل اللي هم جماعة المسلمين اللي البغاة دول خرجوا عليهم. فان استمهلوا اجتهدوا وفعل ما رآه. طيب ولا يقتل مدبرهم. المدبر مأخوذة من الدبر اللي هو ايه؟ دبر الانسان خلفه كده. فاذا - 00:03:37

الانسان ولى دبره يعني اعطى ظهره للقتال وانصرف ده اسمه مدبر. يعني مش مقدم على القتال لا مدبر عنه. المدبر ده بقى حقي هنتبعه ونجري ورا منه نقتله ولا هنسيبه؟ الامام النبوي بيقول لا لا يقتل مدبرهم. اللي هينصرف عن القتال ويولي زهره للقتال ودبره للقتال - 00:04:07

وينصرف ده هيبقى ايه؟ هيبقى اسم مدبر ده لا يقتل. عشان كده قلنا فيه ما فيش تلازم بين ايه؟ بين القتال والقتل. احنا قاتلهم اهو الامام هيعلمهم وهيقاتلهم هيحطوه بقى بالبعض للصفيين اهت او الطائفتين او الفرقتين هيتقاتلوا. طب ما هو ده آآ ولى دبره - 00:04:27

انطلق خلاص انصرف عن القتال ببسببه لا يقتل مدبرهم ولا مسخنهم. المسخن اللي هو اصابته جراح فاقعدته عن القتال. خلاص بقى جريح مش قادر يقاتل. طب هل المخن ده اروح اخلى عليهم وهو في جنبى كده لأ سببه - [00:04:47](#)

جيش يمه. واسيرهم يعني لا يقتل اسيرهم. ولا يطلق انت اسرت واحد منهم انت احنا قلنا في الدروس اللي فاتت ان الامام لو اسر اسيرا من الكفار في القتال مخير فيهم بين ايه؟ بين - [00:05:07](#)

قتل وبين اللي الرق وبين حاجات كتير بقى اللي احنا قلنا دي ويفعل الاحز صح؟ لأ هنا ما ينفعش يقتله. الامام النبوي بيقول لا ما ينفعش انت لو مسكت اسير - [00:05:27](#)

من اهل الباغي قبضت عليه ومسكته. ما تقتلوش. بس يقول لك في نفس الوقت ما تطلقوش. افضل حابسه. ولا يطلق ما دامت رحي الحرب ايه؟ دائرة. ولا يطلق وان كان صبيا او امرأة. وان كان معناها ان المسألة دي فيها خلاف. اللفظ بتاع - [00:05:37](#)

كلمة وان كان ولو كان دي معناها انها فايه؟ فيها خلاف. يقول لك وان كان صبيا او امرأة وهيحي بعد كده كلام ابن قدامة يوضح لنا الجزء دي فيها خلاف - [00:05:57](#)

وابن خدامة بيخالفو فيها لما بيحي يذكر الكلام الحلب اللي فيها يعني بيقول وان كان صبيا او امرأة وزاهر حتى عبارة النووي دي ان في عندهم خلاف جواها في المذهب برضو وان - [00:06:07](#)

انا صبيا او امرأة حتى تنقضي الحرب. يبقى حتى لو اسرنا منهم امرأة او صبيان يحبسوا ولا يطلقوا حتى تنقضي الحرب ويتفرق جمعهم الا ان يطيع باختياره. الا ان يطيع باختياره يعني اللي انت قبضت عليه من اهل - [00:06:17](#)

ده واسرته بقى اعلن التخلي عن الفكر اللي كان فيه والتخلي عن البغي اللي كان فيه وقال خلاص انا لتبت من هذا الامر وانا ادخل في طاعة الامام واكون مع اهل العدل. يبقى ده راجع بايه؟ يطيع باختياره. طيب يعمل ايه في - [00:06:37](#)

في الاسلحة والحاجات اللي خدها منهم بيقول ويرد سلاحهم وخيلهم اليهم اذا انقضت الحرب وامنت غائل ولا يستعمل في قتال الا لضرورة. شف التعامل ليه كل ده؟ لان هم مسلمين - [00:06:57](#)

فاموالهم معصومة ونفوسهم معصومة. طب احنا خدنا منهم سلاح وخيل. قال لك ما تديلهمش دلوقتي طول ما الحرب راح الحرب دائرة عشان يستعينوا عليها وقتها. احنا عايزين نخمد الفتنة عايزين الفتنة دي تخمد النار بتاعتها تنطفي فالهدف كفهم عن البغي وردهم الى الطاعة طب يبقى المال - [00:07:17](#)

بتاعهم والسلاح والحاجات دي خدناها ما حدش اتصرف لا تتلف ولا تحرق ولا يستعان بها عليهم الا للضرورة. ايه الضرورة؟ ان هو يقاتلونا وما عناش حاجة نقاتلهم بها. هيستأصلوا جافة اهل العدل. يبقى يقاتلوهم به. خلاص يا اخوانا؟ بيقول ويرد سلاحهم وخيلهم اليه اذا انقضت الحق - [00:07:37](#)

وامنت غائلتهم. امنت غائلتهم يعني خلاص لم يعد يخف منهم آآ اعتداء وحرب مرة اخرى. ولا يستعمل في قتال ايه اللي لا يستعمل السلاح بتاعهم؟ الا للضرورة. الضرورة هي ابقاء اهل العدل. الا يستأصلوا ولا يقاتلون بعظيم كئار ومن - [00:07:57](#)

الا للضرورة كان قاتلوا به او احاطوا بنا. يبقى من ضمن الاحكام اللي بيقولها الامام النووي ان اهل البث دول لا يقاتلون بعظيم يعني بسلاح يعم اتلافه. سلاح اداؤه في القتل آآ عظيم مهلك. ايه بقى اللي بيعم اتلافه؟ ان هم يرموا بنار - [00:08:17](#)

تفتح عليهم بوابات المياه فتغرق جموعهم. دي اسمها ايه بقى عظيم؟ ولا يقاتلون بعظيم. كئار ومنجنيق دي كانت الاسلحة المتطورة اللي عندهم اللي هي بيعم اتلافها. دلوقتي بقى هنقول بقى بالطيارات وبالقنابل وغيره. الا للضرورة برضه هتفضل حد الضرورة عندنا اللي هو الابقاء على - [00:08:37](#)

اهل العدل وعدم استئصالهم. كأن قاتلوا به. طيب الا بقى هم بقى استعملوا السلاح ده معنا. لازم يبقى فيه مناسبة في القتال في تناسب في القوة مش هيفاتلني هو بما يعم اتلافه وبالعظيم وانا اقاتله بالسيوف مش هجيبه. او احاطوا بنا وخشي من ذلك ايه؟ استئصاله - [00:08:57](#)

قائد الشاف ولم يجد وسيلة الا ان نقاتلهم في القتال بهذا السلاح العظيم. مسألة تانية بيقول ولا يستعان عليهم بكافر ولا بمن يرى

قتلهم مدبرين. لا يستعان عليهم بكافر ولا بمن يرى قتلهم مدبرين. وليس - 00:09:17

استعانوا عليهم بكافر يعني ما يجيش كافر يخليه يعينه على قتال البغاة. لان الكافر لا يرقب في مؤمن الا الولاء والمقصود مش قتلهم.

المقصود كفهم. وردهم الى الطاعة. وانهاء حالة الفتنة واخلادها - 00:09:37

عشان كده بدأ الامر بالاياه؟ بانه يرسل اليهم امينا فطنا اه اه ناصحا يرد الشبهة ويعظمهم وينصحوا شف كده ده الهدف لان هو في

الحقيقة لو الفتنة كفت والفتنة اه اه خمدت بالنصيحة باللسان يبقى مش محتاجين لايه - 00:09:57

طيب ده كان كلام مين؟ كلام الامام النووي ممسلا للمذهب الشافعي. قال ابن قدامة رحمه الله اهل البغي اذا تركوا القتال اما بالرجوع

الى الطاعة. واما بالقاء السلاح. واما بالهزيمة الى فئة - 00:10:17

او الى غير فئة هينهم الى فئة يعني ايه؟ يعني ما راحش بيته ده راح معسكر ثاني للايه؟ للبغاة كتيبة اللي قدامنا دي خلاص اتفركتش بس هو راح لمعسكر ثاني وكتيبة ثانية له. او الى غير فئة ساب الدنيا كلها وراح روح خلاص ما عدش ايه؟ ما عدش مع حد

- 00:10:37

واما بالعجز. لجراح. او مرض او اسر فانه يحرم قتلهم اتباع مدبرهم كده اجابت على ايه؟ على السؤال. وبهزا قال الشافعي. وده بردو

قول مين؟ قال الشافعي رحمه الله وبمناسبة قول مالك برضو طيب وقال ابو حنيفة اذا هزموا ولا فئة يعني اذا هزموا - 00:10:57

وليس هناك فئة مش معسكر يتحيزوا اليه يرجعوا له ما فيش جيش هيرجعوا له ثاني. ولا فئة لهم كقولنا يبقى الامام ابو حنيفة اتفق

مع القائمة في ايه؟ مع الجمهور في ايه؟ ان في حالة المدبر الذي ليس له فئة يتحيز اليها يبقى لا يتبع. تمام - 00:11:27

اي لا يجوز قتله. وان كانت لهم فئة يلجأون اليها جاز قتل مدبرهم واسيرهم. عشان كده هو فوق قال ايه؟ ولا يستعان عليهم بكافر

على كتاب كافر ولا بمن يرى قتلهم مدبرين. مين اللي يرى قتلهم مدبرين؟ ابو حنيفة - 00:11:47

خلاص؟ قال لك لا انت هو الامام ابن قدامة بيقول كده الامام المنوي بيقول كده. بيقول شرعا الامام ما يستعينش عليهم بالجنود

مزهمهم حلف يروا قتلهم ايه؟ مدبرين ولا بكفار. طيب بيقول يبقى فان كانت لهم - 00:12:07

يلجأون اليه جاز قتل مدبرهم واسيرهم والاجازة على جريحهم. يعني الاجهاز على الجريح. يبقى قدامه واحد مسخن بالجراح هيقوم

مخلص عليه اوعى عشان يقوم يمشي ثاني. وان لم يكن لهم فئة لم يقتلوا. لكن يضربون ضربا وجيعا. ويحبسون - 00:12:27

حتى يقلعوا عما هم عليه ويحدثوا توبة. زكروا هذا في الخوارج. ويروى عن ابن عباس نحو هذا واختاره بعض اصحاب الشافعي. لانه

متى لم يقتلهم اجتمعوا ثم عادوا للمحاربة. يقول ابن قدامة ولنا - 00:12:47

هيرجح هو بقى اهو وكده بيزكر لك الخلاف في المسألة بين المذاهب وبقي يقول ايه احنا بنختار ايه؟ بيقول ولنا ما روي عن علي

رضي الله عنه انه قال يوم الجمل. الحافظ في الفتح صحح اسر عليه ده. انه قال يوم الجمل لا يزفف على جريمة - 00:13:07

يزفف على الجاحية لا يجهز عليه. ولا يهتك ستر ولا يفتح باب. ومن اغلق بابا او بابة فهو امن. ولا يتبع مدبر. فان قتل انسان من منع

من قتله ضمنه لانه قتل معصوما لم يؤمر بقتله. يبقى ان قتل واحد مدبر ابن قدامة بيقول ان قتل واحد مدبر هيبقى حكمه ايه -

00:13:27

هيبقى حكم استنى بس دلوقتي مش خاضع هو اللي هيضمنه. هيضمنه يدفع الدقيقة بتاعتي. خلاص ضمنه. وفي القصاص في

المذهب بقى ما هو ده مسلم قتل اهو من غير حق وفي القصاص وجهان. وجهان فين؟ في المذهب. وجه انه يقتص منه - 00:13:57

والوجه الاخر ان هو لا يقتص منه. الشيخ ياسر بيرجح ان الاصح الا يقتص منه. رجح يبقى عدم الاياه؟ القصاص واما اسيرهم فان

دخل في الطاعة خلي سبيله. انت اسرت واحد منهم قال لك خلاص يا عم. انا القيت السلاح وتبت وانا مش راجع للناس دي ثاني -

00:14:17

خلي سبيله وان ابى ذلك وكان رجلا جلدا من اهل القتال حبس ما دامت الحرب قائمة. فاذا قضت الحرب خلي سبيله وشرط عليه الا

يعود الى القتال. وان لم يكن الاسير من اهل القتال كالنساء - 00:14:37

والصبيان والشيوخ الفانين. خلي سبيلهم ولم يحبسوا في احد الوجهين. يبقى ابن قدامة بيستظهر عكس الكلام النووي. الشناوي قالوا

ايه؟ وان كانوا من النساء والصبيان لا ابن قدامة يقول لأ. النساء والصبيان والشيوخ لانه ما هماش من اهل القتال - 00:14:57
يخلى سبيلهم ولم يحبسوا في احد الايه؟ الوجهين. وفي الوجه الاخر يحبسوا. الكلام ده ازا لم تكن المرأة تقاتل. طب ازا قاتلت المرأة
في حال القتال شرع قتلها في حال القتال الحرب نفسها كده في المدافعة كما ذكر عن المالك وغيره يشرع ايه؟ قال ما لا تقاتل الا -
00:15:17

حالة قتال ماسكة سلاح وبيتقاتل يبقى في الحالة ديت؟ اه ممكن يجوز ايه؟ دفعها بالقتل. والا ان امكن اسرها وكفها ذلك فهو ايه؟
فهو الصواب. وان قتل اهل البغي اسارى اهل العدل. اهل البغي بقى ما اتقوش ربنا في الناس اللي معهم - 00:15:37
مش احنا بنقول اهو لا يقتل اسيرهم ولا مدبرهم هم اتعاملوا مع اسرى بايه؟ بظلم. خدوا الاسرى من اهل العدل وقتلوهم. لم يجز
لاهل العدل في قتل اسراهم. ليه؟ لانهم لا يقتلون بجنائية غيرهم. لا يقتلون بجنائية غيرهم. فاما غنيمة - 00:15:57
واموالهم وسبي ذريتهم فلا نعلم في تحريمه بين اهل العلم خلافا. انتهى باختصار طبعاً ده بينقل اجماع اهوت او اه عدم وجود
الخلاف فيه اه انه لا يحل ان احد يأخذ - 00:16:17

ولهم او آآ يسترقهم. يأخذهم سبايع. قال الدسوقي في حاشية الشرح الكبير. على ايه؟ مختصر الدردير. يمتاز قتال البغاة ده ماليكي
يبقى هيمسل مذهب المالكي اهو. يمتاز قتال البغاة عن قتال الكفار - 00:16:37
باحد عشر وجها. ركز بقى في ده. احنا خدنا قتال الكفار قبل كده في الدروس اللي فاتت. شف هيمتاز عن قتال الكفار بايه؟ يقصد
بالقتال قال ردعهم لا قتلهم. يبقى ده بينص على المسألة اللي احنا فيها. الولاية تلازم بين القتال والاياه؟ والقتل. هذا هو الهدف الاول -
00:16:57

اتنين ان يكفى عن مدبرهم. قلنا ده كلام المالكية هيوافق كلام هي والحنابلة في المشهور عنهم يبقى ده هيبقى ايه؟ ده قول الجمهور
انه يكف عن مدبرهم مطلقا بقى سواء مدبر لفئة او الى غير فئة. ولا - 00:17:17
تجهز على جريحهم. واحد مسخن من الجريح تسببه. ولا تقتل اسراهم. ولا تغنم اموالهم. ولا تسبى ولا يستعان عليهم بمشرك ولا
يوادعهم على مال. اه ما ينفعش يعمل معهم وداعة على مال. زي ما كان بيعمل - 00:17:37
مع صلح مع الكفار على ما ينفعش. ولا تنصب عليهم الرعدات. الرعدات اللي هي زي المنجنيق واياه؟ وما يعم اتلافه. اللي هي الايه؟
الاسلحة المرعبة المفزعة اللي هي بتعم يعم اتلافها. ولا تحرق مساكنهم ولا يقطع شجرهم. هل يجوز احراق مساكن وقطع -
00:17:57

الكفار يجوز للمصلحة ده نص الاية. قال الله ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة على اصولها الله وليخزي الكافي فكانوا قطعوا الليلة
اللي هي الدخول. قطعوا نخل يهود بني النضير. طب وهدم البيوت اه يخربون بيوتهم بايديهم وايدي المؤمنين. فاعتبروا اولي الامر -
00:18:17

على احد اوجه التفسير ان كان يقع الهدي من المؤمنين على احد الاوجه. قال الكساني الحنفي في بدائع الصنائع. الامام الكساني
بيقول اه يبقى ده هيمسل المذهب الحنفي في ايه؟ وجهة نزرهم او ايه الاحكام اللي عندهم في قتال اهل البلد؟ بيقول الامام ازا قاتل
- 00:18:37

اهل البغي فهزبهم وولوا مدبرين. هيفرق. فان كانت لهم فئة ينحازون اليها فينبغي لاهل العدل ان يقتلوا مدبرهم ويجهزوا على
جريحهم لنلا يتحيزوا الى فئة فيمتنع بها فيكر على اهل العدل - 00:18:57
فيكروا على اهل العيد يعني ايه؟ يعاودوا الكر على اهل العلم مرة ثانية. واما اسيرهم فان شاء الامام قتله استئصالا لشأفتهم يبقى
الاسير قال الامام مخير فيه يشرع له قتله يشرع له قتله. ليه؟ استئصالا لشأفتهم يعني اخمادا للفتنة - 00:19:17
وان شاء حبسه لاندفاع شره بالاسر والحبس وان لم يكن لهم فئة يتحيزون اليها لم يتبع مدبرهم ولم يجهز على جريحهم ولم يقتل
اسيرهم لوقوع الامن عن شرهم عند انعدام الفئة. مما سبق - 00:19:37
يتضح ان اهل البغي يقتلون لدفع شرهم بعد ازالة شبهتهم تعال بقى نشوف ديت ايه ناخذ فيها شوية تفاصيل كده ايه يقول لك

واجب الامام نحو البغاة قبل القتال ينبغي للامام ان يدعو البغاة الخارجين عليه الى العودة الى الجماعة - [00:19:57](#)

والدخول في طاعته رجاء الاجابة وقبول الدعوة لعل الشر يندفع بالتذكرة. لانه ترجى توبتهم ويسألهم عن سبب خروجهم. فان لظلم منه ازاله. وان زكروا علة يمكن ازالتها ازالها. وان ذكروا شبهة كشفها. لان الله سبحانه - [00:20:25](#)

بدأ الامر بالاصلاح. قال وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فايه؟ فحص العلى فقاتلوا. قال فاصلحوا ولان المقصود كفهم ودفع شرهم لا قتلهم. فاذا امكن بمجرد القول كان اولى من القتال - [00:20:48](#)

ما فيه من الضرر بالفريقين ولا يجوز قتالهم قبل ذلك الا ان يخاف شرهم. وان طلبوا الانذار قلنا دي ايه كان فيها ان هو لاقى اه امهلهم ولا يلزمه ذلك ولا يلزمه ذلك بل يفعل الاحز اليهم. بيقول وان اصروا على بغيتهم - [00:21:08](#)

بعد ان بعس اليهم امينا ناصحا لدعوتهم نصحهم ندبا بوعظ ترغيبا وترهيبا لهم اتحاد الكلمة في الدين وعدم شماتة الكافرين. فان اصروا اذنهم بالقتال. اعلمهم بالقتال وان قاتلهم بلا دعوة جاز لان الدعوة ليست واجبة. خلافا للمالكية فانهم يقولون يجب انزارهم ودعوتهم ما لم يعاجلوا - [00:21:28](#)

وشرط في كون المبعوث اليهم عارفا فطنا ان يكون عارفا فطنا فهذا واجب لا سيما ان بعس للمناظرة وكشف الشبهة. والا ان بعس لمجرد التفاوض يبقى مش محتاج يكون واحد من الايه؟ من اهل - [00:21:58](#)

العلم والمعرفة والا فمستحب. وقول المبعوث اليهم عارفا فطنا واجب ان بعس للمناظرة وكشف الشبهة والا فمستحب طيب نقرا تاني كلامنا فيقول فلا يبدؤون بالقتال قبل الاصلاح فاذا قوتلوا لا يتبع مدبر ولا - [00:22:18](#)

يجهز على جريح ولا يقتل اسير عند عدم وجود فئة لهم باتفاق العلماء. يبقى باتفاق العلماء لو ما لهمش فئة ما حدش يقتل المدبر. طب وعند وجود فئة لا يقتل لمدبر عند مين؟ عند الجمهور خلافا لحنفية. واما الاموال - [00:22:38](#)

والذل فتحرمها باق بلا خلاف بين العلماء لانهم مسلمون. واما نفوذ احكامهم وقبول شهادتهم. دي مسألة ثانية هتيجي بقى الناس اللي اللي بقوا بغاة دولت قلنا من البغاة دول لهم شوكة. مش احنا قلنا شرط البغي ايه لو احنا فاكرين؟ ايوة هما شرطين ان يكون لهم تأويل ويكون - [00:22:58](#)

معهم حتى انهم قالوا لو لهم تأويل ومعهمش شوكة وعملوا معاملات عملوا عمليات ايه؟ لا قطاع الطريق احنا مش بنزاكر على فكرة. يا اخوانا انا قلت لكم الحاجات دي محتاجة تتقرأ اول باول. اول باول - [00:23:18](#)

عشان بس يعني ايه نهضم البس كده. يبقى دلوقتي قلنا لو لهم لو لهم تأويل ما لهمش شوكة وقلنا ان الشوكة ديت الشوكة ديت ايه؟ قلنا هل يشترط لها الارض اولى قالوا يعني ايه الامر بعض العلماء قال لا يتصور ان يكون لهم شوكة الا آ بالارض وبعضهم قال يعني ايه - [00:23:38](#)

او كان لهم شوكة وهم محفوفون بجند الاسلام يعتبروا ايضا اهل بغي. بس تعال كده تخيل مسلا المسال اللي عندنا في الشرع. في قتال اهل البغي ما هو انت لما تيجي البيت ده عرفناه منين؟ من قتال مين؟ سيدنا علي. صح؟ وسيدنا علي قاتل طائفتين. قاتل البغال - [00:23:58](#)

اللي هو على رأسهم سيدنا معاوية وقاتل الخوارج. وسيدنا ابو بكر قاتل فئتين. المرتدين ومنيع الزكاة. صح؟ فمن خلال الاصناف دي ومن خلال طريقة قتال سيدنا علي وسيدنا ابو بكر لهم. اعرف بقى ازاي - [00:24:18](#)

نطبق الاحكام دي على الايه؟ على من ياتي بعد ذلك. فمسلا سيدنا علي لما قتل سيدنا معاوية سيدنا معاوية كان معه ايه؟ معاش الشام دي فيها؟ فيها ولبنان وسوريا ده دول. واخذ بالك؟ طب الناس دي هتعيش ازاي؟ شف بقى ده ده بقى فيك - [00:24:38](#)

الفقه العالي بقى. الحرب دي ممكن تاخذ لها كم؟ خدت لها ثلاث سنين مسلا او اربع سنين. صح؟ الاربع سنين دولت الناس هتعيش ازاي في بينهم وبعض خصومات هيفصلوا فيها ولا مش هيفصلوا فيها؟ هتقام الحدود ولا لا؟ هتستوفى الحقوق ولا لا؟ هيقبل شهادة بعضهم على بعض ولا لا؟ طب الزكاة هيدفعوا الزكاة - [00:24:58](#)

ادفعوها فاهمين يا اخوانا كده فعشان كده زهرت مسألة مازا يصح ومازا ينفذ من احكام اهل البغي الجمهور على ان هو يقبل شهادته

وانه ينفذ من احكامهم ما ينفذ من احكام - 00:25:18

قاضي اهل العدل وينقض منها ما ينقض من حكمه من حدود اقاموها وزكاة جمعوها وغيرها خلافا للحنفي الذين يرون عدم انفاذ احكامهم الا في بعض السور. طيب دي نقطة مهمة يبقى ايه؟ ايه الاحوال اللي ينقض فيها حكم الحاكم؟ هو بيقول لك اهو ينفذ من احكامهم ما ينفذ من احكام قاضي اهل - 00:25:38

العدل. مسال ناس اختلفوا بينهم وبين بعض في مسألة بيعوع. وليكن مسالا مسألة في بيع التورق مسالا. وبعدين ترافعنا او للحاكم القاضي يعني التورق فيه خلاف بين العلماء هل هو جائز ولا هو ايه؟ محرم - 00:26:08
فالقاضي من النوع اللي بياخد بالايه من الراجح عنده او بيقضي به ويحكم به ان هو محرم. فقضى بينهم بالايه؟ بالتحريك. كلامه هنا ملزم وملزم البيعة دي هتتردد هتتردد ليه لان حكم الحاكم يرفع الخلاف يجبر حكم الحاكم هنا تمام - 00:26:28
طيب يبقى ده اسمه ينفذ الحكم. طب تعال حاكم تاني نفس في بلد اهل العدل اهو اللي هي مع حاكم رفع اليه عقد ربوي واحد قال له انا اقترضت من فلان ده عشر تلاف جنيهه على ان اردهم له خمسة عشر الف بعد سنة - 00:26:48
وده عقد بينا وبين بعض واحنا الاتنين ماضيين عليه. خلاص؟ قال له ايه؟ قال له خلاص يلزمك تدفع الخمستاشر الف الحكم ده هل هينفذ؟ لان ده مصادم للاية. صادم للحديث مصادم للاجماع. يبقى لا ينفذ - 00:27:08

حكم اهل العدل اذا كان هيخالف البيئات. اية اه دالتها دلالة نص واضحة على الحكم او حديس سابت او اجماع قديم في المسألة او في ايا او قياس البيانات عموما يعني هيرد هيرد الحكم هنا ما فيش مساغ للاجتهاد اصلا - 00:27:28
هو بيقول لك نفس الكلام بالزبط ينفذ من احكام اهل البغي من قضاة بتوعهم ما ينفذ من احكام ايه؟ اهل العدل بالزبط سواء بسواء وينقض من احكامهم ما ينقض واحد حكم لمرة انها تتجوز في العدة. هيعمل لها هينقض ولا مش هينقض - 00:27:48
هينقض يبقى يبقى ينفذ من احكام ما ينفذ من احكام اهل العدل وينقد من احكامهم ما ينقض من احكام اهل العدل. طيب الحنفية بيقولوا لأ مش عايزين يدوهم هما المزية ايه المزية دي طيب اا مسألة تانية بعد كده هل يضمنوا ما اتلفوه ولا لا - 00:28:08
البغاة دولت لهم جيش ودخلوا مع اهل العدل في حرب اتلفوا اموال احرقوا اراضي قتلوا نفوس صح؟ الحاكم او الامير او الامام قدر عليهم وهل هيضمنهم كل اللي اتلفوه ده - 00:28:29

ولا لا؟ الجمهور على انهم لا يضمنون نفسا ولا مالا مما اتلفوه حال القتال ممكن نقرأ هنا عبارة ابو عمر ابن قدامة المقدسي ابو عمر نخوة ابو محمد صاحب المغني ابو عمار ده صاحب الشرح الكبير. الشرح الكبير مرتب. يعني هو نفس محافز على نفس آآ مضمون المغني. وحضراتكم يعني بحستم في الكتابين - 00:28:49

بس مرتب اكثر لان هو بيشرح متن الايه؟ متن المقنع. بتاع ابن قدامة عمه اللي هو بمحمد. اما المغني رح متن الايه؟ الخرقى. فترتيب المقنع احسن. كمتن. فعشان كده هتلاقي ترتيب المسائل في في الشرح الكبير آآ اجود - 00:29:19
وان كان المغني في اتساع شوية في بعض النقاط يعني. المهم الشاهد من الكلام. بيقول مسألة في باب قتال اهل البغي في كتاب الحدود بيقول مسألة فصل ولا على وليس على اهل البغي ايضا ضمان ما اتلفوه حال الحرب. من نفس - 00:29:39
ولا مال وبه قال ابو حنيفة والشافعي في احد قوليه وعن احمد رحمه الله رواية ثانية انهم يضمنون وهو القول الثاني للشافعي. لقول ابي بكر رضي الله عنه لاهل الردة تدون قتلان ولا ندي قتلان - 00:29:59

بس اهل الردة مش اهل بغي. ولانها نفوس واموال معصومة اتلفت بغير حق. يبقى الاولاني استدلال باثر. خليفة راشد سنة ومن سنة الخلفية الراشدية. الثاني استدلال بايه؟ بتعلييل. ما هو احنا قلنا الفقه يبقى دليل - 00:30:19
مش كده؟ ولانها تعلييل بقى الحكم نفوس واموال معصومة اتلفت بغير حق ولا ضرورة. دفع مباح فوجب ضمانه كالذي تلف في غير حال الحرب. بيقول ولنا احنا بقى بنختار ايه ابو عمر بيختار ايه - 00:30:39

ولنا ما روى الزهري. روى الزهرية الاسر ده رواه البيهقي في السنن الكبرى. آآ ولنا ما رواه الزهري انه قال كانت الفتنة العظمى بين الناس. الفتنة العظمى وقعت بين الناس. بين الصحابة وبعضهم. وفيهم البديون. فاجمعوا على - 00:30:59

الا يقام حد على رجل ارتكب فرجا حراما بتأويل القرآن ولا يغرم مالا اتلفه بتأويل القرآن ولانها طائفة ممتنعة بالحرب بتأويل سائغ فلم تضمن ما اتلفت على الاخرى كاهل العدل. ما انت ما بتضمنش اهل العدل اللي هم - [00:31:19](#)

ولان تضمنهم ودي بقى مهمة جدا. التعليل ده مهم جدا. ولان تضمنهم يفضي الى تنفيرهم عن الرجوع الى الطاعة فلا يشرع كتضمن اهل الحرم. قبل البغي كل ده اسناء اللي حصل اسناء الحرب. ماشي كده - [00:31:42](#)

واحد قاعد بدون وجه حق قتله من غير وجه حق قال لك يضمنه قال يضمنه. وفي القصاص وجه هنا اصحهما الايه؟ الا يقتص منه. مهبول اهو حتى المسألة اللي بعدها بقول كده. بيقول مسألة - [00:32:02](#)

ومن اتلف في غير حال الحرب شيئا ضمنه. سواء كان قبل الحرب او بعد في غير حال الحرب. في ايه؟ اسناء الايه؟ اشتعال الحرب تمام كده؟ طيب نرجع لكلامنا ثاني. وزهب البعض لتضمنهم وهو احد الوجهين عند الشافعية - [00:32:12](#)

رجحه الشوكاني في السيل الجرار وقول الجمهور اقوى وارجح الشيخ ياسر بيرجح كده طبعاً بيقول ولانه عندما تم الصلح لم يتم البس عن الديات ومواقع الصلح لم يتم الكلام عن الديات. ويبقى احنا ايه كده خلصنا قتال اهل - [00:32:32](#)

البغي دي الطائفة الاولى او القسم الاول من اقسام من يقاتلون من المسلمين. وهنقف ان شاء الله على قتال الخوارج ومنيع الزكاة وهل هما الخوارج ومنيع الزكاة اهل بغي ولا لا؟ ودي هيبقى مسألة فيها نزاع - [00:32:56](#)

اهلي بغي يبقا انت بترقيهم. تعاملهم معاملة اهل البرغي بقى اللي احنا قلنا ايه؟ لا يقتل الجريح ولا يتبع المدبر ولا يقتل الاسير ولا ولا اي ده انت كده تديهم ميزات. ولا هتعاملهم بقى زي قطاع الطريق؟ شف بقى حكم قتال قطاع الطريق دلوقتي - [00:33:16](#)

او بعد كده ولا هيتعاملوا كقتال المرتدين؟ بتأويل زي الاولانيين ما هو بقى ده يا دكتور اللي هنعرفه الحلقة الجاية بقى ان شاء الله مع بعض ان شاء الله. سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - [00:33:36](#)

- [00:33:52](#)